

## دليل المهن المقتصرة على السعوديين

### مجلس القوى العاملة

دليل

الأنشطة والمهن والوظائف التي يقتصر العمل  
فيها على السعوديين والإحلال التدريجي للعمالة  
الوطنية

إعداد

إدارة البحث والدراسات  
مجلس القوى العاملة  
الأمانة العامة  
الرياض

الطبعة الثانية

جمادى الأولى ١٤٢٣ هـ  
يوليو ٢٠٠٢ م

#### تقديم

في إطار توجيهات الدولة وسياستها العامة وما يوليه صاحب السمو الملكي وزير الداخلية ورئيس مجلس القوى العاملة من اهتمام مستمر بقضايا السعودية وإتاحة فرص التوظيف للمواطنين فقد صدرت عدة قرارات وتعليمات في مجال قصر العمل في بعض الأنشطة والمهن الوظائف على السعوديين والاحلال التدريجي للقوى العاملة الوطنية وذلك علي مدى السنوات الماضية.

ومواكبة الجديد والمستحدث من هذه القرارات ورصدها تباعاً فقد تم إعداد هذا الدليل في طبعته الثانية ليتواصل مع الطبعة الأولى التي صدرت منذ عام تقريرياً .. والتي كانت تشمل ثلاثة نشاطاً تضم عدداً كبيراً من المهن والوظائف مرتبة ترتيباً زمنياً حسب تواريخ صدورها

لقد لاقى هذا الدليل في طبعته السابقة صدى طيباً لدى جهات التخطيط والتنفيذ والقطاع الخاص باعتباره مرجعاً لقرارات توطين الوظائف. ونرجو أن يسهم الدليل في طبعته الحالية في خدمة المعنيين بقرارات السعودية وتطبيقاتها وأن يحقق الغاية المنشودة من إعداده ونشره.

وكالطبعة السابقة، فقد روعي في إعداد مادة هذا الدليل توضيhi الواضح والبساطة وذلك تيسيراً للاستفادة منه.

والله الموفق،

الأمين العام لمجلس القوى العاملة  
د.عبد الواحد بن خالد الحميد

تنظيم الدليل :

يحتوي هذا الدليل على فصلين :

الأول: يتناول موضوع قصر العمل والإحلال التدريجي حيث يستعرض تعريف السعودية ومفاهيم الأنشطة والمهن والوظائف والعوامل التي تراعي عند القصر قرار مجلس الوزراء رقم (٥٠) وتاريخ ١٤٢١/٤/٢١ هـ دور إمارات المناطق في السعودية ومرؤتها.

الثاني: يشتمل على قائمة الأنشطة والمهن التي يقتصر العمل فيها على العمالة الوطنية وتلك التي يتم سعادتها عن طريق الإحلال التدريجي وذلك حسب الأنشطة والتي بلغت (٣٦) نشاطاً تضم قطاعاً كبيراً من المهن والوظائف مرتبة ترتيباً زمنياً حسب تاريخ صدورها.

## الفصل الأول

\*المفاهيم.

-السعودية، والقصر، والإحلال التدريجي.

-الأنشطة والمهن والوظائف.

\*العوامل التي تراعي عند القصر....

\*دور إمارات المناطق في السعودية ومرؤتها.

## مقدمة

منذ التسعينيات الهجرية التي شهدت زيادة كبيرة في إيرادات البترول دخلت المملكة في سباق مع الزمن لتطوير اقتصادها الوطني. فقامت في فترة زمنية قياسية بإنجاز مشاريع تنمية طموحة في مختلف الميادين مما زاد من الطلب على العمالة بما يفوق كثيراً المعروض من القوى العاملة الوطنية كماً و نوعاً، وبالتالي استوجب استقدام أعداد كبيرة من العمالة الوافدة للمساعدة في تنفيذ المشاريع التنموية المختلفة.

بالرغم من إنجاز البنية الأساسية للاقتصاد الوطني وتوفّر أعداد كبيرة من الكفاءات الوطنية العاملة نتيجة الزيادة في عدد السكان والتّوسيع في التعليم والتدريب والابتعاث خلال العقددين الماضيين استمرت العمالة الوافدة في الزيادة في وقت أصبحت فيه أعداد متزايدة من العمالة الوطنية تواجه صعوبات في الحصول على الأعمال المناسبة في القطاعين الحكومي والأهلي ناهيك عن العاطلين عن العمل.

ولمّا واجهت هذا الأمر تم اتخاذ العديد من السياسات والإجراءات التي تستهدف توفير فرص العمل للمواطنين والحد من العمالة الوافدة وربط استقدامها وتواجدها بالاحتياجات الفعلية لسوق العمل. وقد كان أحد هذه الاجراءات هو قصر بعض الأنشطة والمهن والوظائف على المواطنين. فبدأت المملكة بتطبيق سياسة القصر في بعض فئات الوظائف والمهن ذات الحساسية الأمنية ثم توسيع ذلك إلى بعض المهن والوظائف الأخرى لاعتبارات اقتصادية ولو جود أعداد كافية من العمالة الوطنية المؤهلة للقيام بها. ولكثرة القرارات والإجراءات الصادرة في هذا الشأن وتعدد مصادرها ظهرت الحاجة الماسة إلى رصدها وتجميعها ووضعها في دليل ليكون مرشدًا ومرجعاً في أيدي المختصين والمهتمين ومنفذى هذه القرارات. وقد بادرت الأمانة العامة لمجلس القوى العاملة بإعداد هذا الدليل وحرصت أن يكون شاملًا لكافة القرارات والتعليمات الصادرة في هذا الشأن.

#### تعريف السعودية:

إن السعودية تعني قصر العمل على السعوديين، بالإضافة إلى الإحلال التدريجي للعمالة الوطنية وفق عدد من المتغيرات والأبعاد وصولاً في النهاية إلى توطين الوظائف والاستخدام الكامل والأمثل للعمالة الوطنية.

فيما يلي مفهوم كل من قصر العمل والإحلال التدريجي للعمالة الوطنية وما يرتبط بذلك من مفاهيم.

#### أ- مفهوم قصر العمل على السعوديين:

إن قصر العمل على المواطنين في مجال معين يعني السعودية الكاملة لذلك المجال. وهذا يختلف عن مبدأ التدرج في السعودية من حيث أن التدرج يسمح باستمرار الاستعانة بالعمالة الوافدة. على الأقل لبعض الوقت. إما لطبيعة العمل التخصصية وما يرتبط بها من مستويات تأهيلية وتدريبية معينة قد لا تتوفر بالقدر المطلوب لدى العمالة الوطنية وتحتاج إلى جهد ووقت طويلى لاكتساحها، أو لحاجة العمل إلى أعداد كبيرة من العمالة تزيد عن أعداد العمالة المطلقة الوطنية الموجودة في سوق العمل مما يجعل القصر غير ممكن عملياً، أو لأنه لا توجد أولوية استراتيجية اقتصادية أو أمنية عالية لمجال ذلك العمل تقتضي سعودية الوظائف فيه فوراً وتوجيهه أكبر عدد من المواطنين الباحثين عن العمل إليها ومحظ الاستعانة فيها بغيرهم.

وقد بدأ الاهتمام بفكرة قصر العمل على العمالة الوطنية في بعض المهن و المجالات منذ مدة تقارب من العقددين. ورغم أن فكرة القصر ترتكز ضمناً على مبدأ حق المواطن في العمل بصورة عامة، وأولويته في الحصول على ذلك العمل في ظل وجود منافس له في سوق العمل، فإن تطبيق هذه الفكرة أتي في البداية مرتبطة بالحاسة الأمنية التي يتسم بها العمل في بعض المهن.

ومن الملاحظ عند تناول موضوع قصر العمل على السعوديين يبرز نوع من الخلط والتدخل بين المقصود بكل من مفهوم النشاط الاقتصادي والمهنة والوظيفة. فنجد مثلاً أن النشاط يستخدم بمعنى مهنة والمهنة تستخدم بمعنى وظيفة أو العكس وهناك

اختلاف بين النشاط الاقتصادي والمهنة من حيث المعنى والمضمون واختلاف بين المهنة والوظيفة من حيث الدرجة.

#### بـ- مفهوم الإحلال التدريجي للعمالة الوطنية:

هو أسلوب من أساليب السعودية بمعنى استبدال العمالة الوافدة بعمالة وطنية وفق مراحل تدريجية ذات جوانب كمية من حيث العدد ونوعية من حيث المهن والقطاعات مع مراعاة بعض العوامل المحددة للإحلال منها معدل استقدام العمالة الوافدة، سياسة التعليم والتدريب، وسياسة الأجور وحجم المنشأة الاقتصادية في القطاع الخاص.

#### جـ- مفهوم النشاط:

النشاط وفق المنهج الاقتصادي- يعني ما تمارسه أو تنتجه أو تقدمه المنشأة الاقتصادية من أعمال وخدمات تحقق عائدة لتلك المنشأة.

ومن هنا يمكن القول بأن مفهوم النشاط الاقتصادي يتعلّق بالعمليات اللازمة لإنتاج السلع أو تقديم الخدمات وبالتالي يمكن أن يشتمل النشاط الاقتصادي الواحد على فئات مهنية عديدة ومتباينة يتطلّبها إنتاج سلعة أو مجموعة من السلع وتقدّيم خدمة أو مجموعة من الخدمات.

لذلك فإن قصر العمل في نشاط اقتصادي على المواطنين يعني أن يشمل القصر كافة المهن و الوظائف المرتبطة بذلك النشاط سواء كانت متاجنسة أو متباينة وبغض النظر عن طبيعتها ومتطلباتها.

#### دـ- مفهوم المهنة

أما المهنة فتُعبّر عن نوع العمل الذي يمارسه الشخص - كالطب والهندسة والمحاسبة وغيرها- وما يتصل بذلك العمل من تخصصات ومهارات وخبرات علمًا أن معظم المهن مكونة من وظائف هي-في الغالب- علي درجة كبيرة من التجانس وتنطلق من أساسيات تأهيلية وتدرّيسية واحدة تتفرّع إلى مستويات من التخصصات والوظائف، وغالبًا ما تكون مهنة معينة- أو أحد فروعها- موجودة في أكثر من نشاط اقتصادي. فالمهندس المتخصص في أي فرع من فروع الهندسة، كالميكانيكا مثلاً، يمكن أن يعمل في مجال تركيب وصيانة وتشغيل وتطوير الآلات والمعدات في النشاط الزراعي أو في النشاط الصناعي أو في مجال الخدمات كالرعاية الصحية وغيرها من النشاطات الاقتصادية الأخرى التي لا تخلو من الحاجة لاستخدام آلات ومعدات وأجهزة عديدة وأن اختلفت من حيث تعينيتها وأغراضها وطبيعة استخداماتها.

#### هـ- مفهوم الوظيفة:

الوظيفة هي مهمة محددة يعهد بها إلى شخص ويتحمل واجباتها ومسؤولياتها، وقد تتضمن المهنة الواحدة عدة وظائف ترتبط بعضها البعض مكونة لتلك المهنة.

ويبدو من ذلك إن قصر نشاط معين على المواطنين أشمل من قصر مهنة معينة من حيث كثرة وتنوع الوظائف والمهن التي تناح للمواطنين.. وذلك لأن الأول يضم كافة ما يدخل ضمن النشاط الاقتصادي ويرتبط به من مهن ووظائف بأنواعها ومستوياتها المختلفة.

أما الثاني فيتميز بالتركيز على مهنة معينة على مستوى كافة قطاعات الاقتصاد الوطني بغض النظر عن موقع تلك المهنة أو تبعيتها لأي نشاط أو قطاع اقتصادي.

وهناك بعض العوامل التي تراعي عند قصر الأنشطة والمهن و الوظائف على السعوديين وفق اعتبارات منها:

العوامل التي تراعي عند قصر الأنشطة والمهن و الوظائف العوامل التي تراعي عند قصر الأنشطة والمهن و الوظائف:

قصر العمل في وظيفة أو مهنة أو نشاط علي المواطنين ليس غاية في حد ذاته بل آلية أو وسيلة في سبيل توفير أكبر قدر من الفرص الوظيفية لاستيعاب الأعداد المتزايدة من الباحثين عن العمل من المواطنين، والحد من الاعتماد علي العمالة الوافدة وتدفقها إلى المملكة. ولتكون هذه الوسيلة فعالة في تحقيق هذا الغرض فإنه يلزم أن تتتوفر المقومات والظروف الملائمة لتطبيقها حتى يمكن تلافي حدوث أي نتائج أو انعكاسات سلبية كبيرة لذا روعي عند اصدار قرارات العمل

الاعتبارات التالية:

١- وضع أوليات محددة للوظائف و المهن و للأنشطة التي يتم النظر في قصرها حسب أهميتها الاقتصادية أو الاجتماعية أو الأمنية وكذلك الإمكانية العملية لتطبيق القصر فيها علي ضوء أوضاع وتطورات سوق العمل وخاصة أوضاع المعروض من العمالة الوطنية واحتياجات مختلف القطاعات والنشاطات الاقتصادية من العمالة. وذلك لأن مبدأ القصر يعني بالضرورة توجيهه أعداد كافية من المعروض في سوق العمل من العمالة الوطنية إلى الوظيفة أو المهنة أو النشاط الذي تم قصره علي المواطنين حتى لا يكون هناك خلل في الأداء.

ونجد أن هناك أعداد كبيرة من المواطنين الراغبين في العمل بالرغم من أن الاقتصاد الوطني يعاني بصورة كبيرة من محدودية العمالة الوطنية مقارنة بضخامة احتياجات سوق العمل، وبالتالي فإن تركيز العمالة الوطنية في هذه المهن والوظائف المقصورة عليهم قد يؤثر على إمكانية الوفاء باحتياجات النشاطات والأعمال الأخرى. وإذا كان الأمر كذلك فإن هذا الواقع يكون مرغوباً فيه ما دام أن لها أولوية استراتيجية علي أساس أهميتها الاقتصادية والاجتماعية والأمنية الكبيرة.

٢- تحديد الوظيفة أو المهنة أو النشاط الذي يتم قصره تحديداً دقيقاً حتى تتمكن الجهات التنفيذية تمييزه عن النشاطات و المجالات الأخرى عن تطبيق ومتانة القرار الذي يصدر بشأنه... منعاً للالتجاهد في التأويل والتفسير لما قد يتربى عليه من تساهل في تفويذه أو قد يمتد تطبيق القصر علي مجالات أخرى لا تندرج تحته.

٣- أن تكون الوظائف والمهن والأنشطة و المجالات العمل المقتصورة من النوعية التي يمكن مراقبة أوضاع وتطورات العمالة فيها ومتابعتها مع تحديد الآليات اللازمة لتلك المراقبة والمتابعة سواء من حيث دور الجهات التنفيذية المعنية بهما أو الإجراءات المطلوبة لهما حتى يمكن تحقيق التكامل في الجهد وتحديد المسئولية منعاً لازدواجية.

٤- أن تكون الوظائف والمهن والأنشطة و المجالات العمل المقتصورة من النوعية التي يمكن أن تقبل عليها أعداد كافية من السعوديين من ذوي التأهيل والمهارة والخبرة المناسبة عند بداية تطبيق القصر وأن يكون العائد أو الأجر المحتمل قريب من المستويات الملائمة الملبيّة للاحتياجات المعيشية.

٥- معرفة مدى توفر العمالة الوطنية المناسبة في سوق العمل ومستوى تأهيلها ومهاراتها التي يمكنها من القيام بالوظائف والمهن والأنشطة و المجالات التي يتم إخضاعها للقصر بقدر الإمكان.

٦- ضرورة الأخذ في الاعتبار الظروف الموضوعية المختلفة من حيث التوقيت والمكان عند إصدار القرار حتى يتم تنفيذه وتطبيقه بفعالية وانسيابية .

٧- ضرورة أن يصاحب إصدار اقرار توعية إعلامية ومخاطبة المجتمع السعودي ورجال الأعمال وخاصة من خلال الوسائل المسموعة والمقرؤة والمرئية لإيصال أبعاد مشكلة سعودية الوظائف ة المهن وأهمية قصر بعضها وأثارها وانعكاساتها السلبية على الأوضاع تلاقينصادية والاجتماعية والأمنية وأن تشمل الرسائل الإعلامية الموجهة في هذا الشأن أيضاً تبصير أصحاب الأعمال وأفراد المجتمع بخطورة ظاهرة التستر التجاري باعتبارها قضية حس وطني وانتماء مواطننة بالدرجة الأولى ، والتوعية بأهمية العمل المهني والحرفي كقيمة دينية واجتماعية بهدف تغير اتجاهات أفراد المجتمع نحوها ولاسيما تلك المهن التي تم قصرها على السعوديين خاصة وأن كثير من هذه المهن تشغله عماله وافدة بأعداد متزايدة.

#### **قرار مجلس الوزراء رقم (٥٠) وتاريخ ٢١/٤/١٤١٥ هـ :**

من اهم القرارات الصادرة في هذا الشأن لشموليتها لبعض الحالات القسر وخاصة والإحلال لبتدريجي بعامة قرار مجلس الوزراء رقم (٥٠) وتاريخ ٢١/٤/١٤١٥ هـ .

ولهذا تم التركيز على أهمية هذا القرار وأسسه التي تقوم على الموضوعية ، والمرونة في التطبيق ، والقدرة على مواكبة المستجدات والجدية ، مع الإشارة إلى نتائج تقويمه على نحو تفصيلي ضمن محتويات الدليل .

#### **دور امارت المناطق في عمليات السعودية ومرونته :**

إن قضايا توظيف القوى العاملة الوطنية وتوطين الوظائف يتم بالتنسيق والتعاون مع الوزارات والجهات المعنية ومنها وزارة العمل والشؤون الإجتماعية ، ووزارة التجارة ، ووزارة الشؤون البلدية والقروية والجوازات والأجهزة الأخرى القائمة على خدمة سوق العمل وبتكامل جهود هذه الجهات مع دور إمارات المناطق في إنفاذ قرارات السعودية قام مجلس القوى العاملة بالتنسيق مع مجالس المناطق بالمملكة حول قضايا السعودية وتوظيف المواطنين وتفعيل القرارات الصادرة في هذا الشأن وتوج ذلك بتعيني صاحب السمو الملكي وزير الداخلية ورئيس مجلس القوى العاملة رقم ٧٨/٤ ع وتاريخ ١٤١٩/١/١٧هـ والذي قضى بتشكيل لجان رئيسة عليا للسعودية في جميع إمارات المناطق الرئيسية برئاسة أمير المنطقة أو من ينوبه وعضوية ممثلين عن الجهات المعنية في المنطقة .

وتتولى هذه اللجان الرئيسية وضع التوجيهات والخطط العامة للمتابعة الميدانية لتنفيذ جميع ما صدر من تعليمات وأنظمة وقرارات خاصة بإحلال العاملة الوطنية محل العاملة الوافدة وقصر بعض المهن على السعوديين مع العمل على مساعدة المواطنين في اقتحام مختلف مجالات العمل بما يتناسب مع قدراتهم ومؤهلاتهم والعمل بقدر الإمكان حسب ظروف كل منطقة بشأن التوسيع في الأعمال التي يقتصر على السعوديين في إطار مرونة تراعي التباينات المختلفة للمناطق.

ينبع عن هذه اللجان الرئيسية للسعودية لجان تنفيذية من الجهات المعنية الأخرى ويتبعها لجان تتولى العمل الميداني . وتقوم هذه اللجان بالوقوف على التطبيق الفعلي لما صدر من قرارات وتعليمات يتعلق بالسعودية والتوظيف والأجانب والتأكد من إنفاذها كما تتبع الأسواق والمنشآت التجارية في تلك المناطق وتطبق ما صدر بشأنها من قرارات لإعادة السمة الوطنية إليها .

وعليه فإن الكثير من قرارات السعودية تتسم بالمرنة من حيث ملائمتها لمنطقة ما وذلك بمعرفة لجان السعودية في إمارات المناطق التي تتبع عن كثب مختلف التطورات والظروف الموجودة في مناطقها ..... ولهذا قد يجد المتابع بعض الفروقات الطفيفة بين المناطق إزاء بعض المبادرات التي تقوم بها لجان السعودية في مناطقها بما يتناسب وظروف تلك المناطق وخصائصها السكانية واجتماعية واقتصادية والطبيعية .

## الفصل الثاني

قائمة الأنشطة والمهن والوظائف  
التي يقتصر العمل فيها  
على العمالة الوطنية وتلك التي يتم سعودتها  
عن طريق الإحلال التدريجي

أولاً : تفصيل وخاتمة البدل العسكرية

الوظيفة أو المهنة :  
تفصيل وخاتمة البدل العسكرية .

رقم التعيم : ٣/١٦٩٨ م/ش

تاریخ التعمیم: ١٤١١/٣/٢٩ هـ .

والذی تم التأکید علیه بموجب تعمیم صاحب السمو الملكی وزیر الداخلیة ورئیس مجلس القوی العاملة رقم ٧٨/ق ع وتاریخ ١٤١٩/١/١٧ هـ .

الجهة الصادرة منها التعمیمان :

وزارة الداخلیة ومجلس القوی العاملة

مضمون التعمیمات :

قصر العمل بمشاغل خیاطة وتفصیل وتنقیف البدل العسكري على السعودین فقط .

أسلوب السعودة:  
قصر كامل .

ثانياً : مرفق البرق والبريد والهاتف

الوظائف والمهن :  
وظائف المرفق بعامة .

رقم القرار: ١٤١١/٣٢/م

تاریخ القرار: ١٤١١/١١/١٧ هـ

جهة اصدار القرار :

مجلس القوی العاملة بموجب قرار صاحب السمو الملكی وزیر الداخلیة ورئیس مجلس القوی العاملة

مضمون القرار :

أولاً : رفع نسبة السعودة في قطاع البرق والهاتف إلى ٨٠% من إجمالي العاملة بنهاية العام ١٤١٥ هـ .

ثانياً : رفع نسبة السعودة في قطاع البريد إلى ٩٥% بنهاية العام ١٤١٦ هـ .

ثالثاً : تحويل معهدی الاتصالات بالرياض وجدة إلى كليتين تقنیتين متواسطتين .

أسلوب السعودة :

إحلال تدريجي .

ثالثاً: مرفق الخطوط الجوية العربية

**الوظائف والمهن :**

١. الوظائف ذات الأولوية والأهمية والاستراتيجية .
٢. الوظائف الأخرى.

رقم القرار : ١٤١١/٣٢/م

تاریخ القرار : ١٤١١/١١/٧ هـ

**جهة اصدار القرار :**

مجلس القوى العاملة بموجب قرار صاحب السمو الملكي وزير الداخلية ورئيس مجلس القوى العاملة المشار إليه .

**مضمون القرار :**

أولاً: تحقيق نسبة سعودة معدلها ٨١٪ في العام ١٤١٥هـ في مجموعة الوظائف ذات الأولوية والأهمية والاستراتيجية الآتية :

١. العمليات الجوية المساندة .
٢. المهندسين .
٣. الطيارين وطاقم القيادة .
٤. الفنية .
٥. الأخصائيين .

ثانياً: تحقيق نسبة سعودة في العام ١٤١٥هـ قدرها ٦٪٨٣ في الوظائف الأخرى الآتية :

١. المبيعات والخدمات الأرضية .
٢. الإدارية والتنفيذية والإشرافية .

٣. الحرفية واليدوية .
٤. الطبية والمساندة .
٥. المحاسبية والاقتصادية والقانونية .
٦. الكتابية والإدارية المساعدة .
٧. الخدمة الجوية وملاهي الكابينة .
٨. المدرسوں والمدربون.
٩. موظفوں تحت التدريب .

ثالثاً: أن يكون المعدل العام للنسبة المستهدفة لسعودة إجمالي العمالة بالخطوط السعودية في العام ١٤١٥هـ ٨٢٪ .

#### رابعاً : اتخاذ بعض التدابير ومنها :

١. استمرار الجهود التدريبية ودعمها وأن تولي التدريب في الوظائف الكتابية والإدارية المساعدة عنابة خاصة تحت إشراف الخطوط السعودية حتى يتسعى لها توفير العمالة السعودية .
٢. استمرار تقييم سياسات التوظيف التي يتبعها الخطوط الجوية السعودية لتحقيق نسب السعودية المستهدفة وصولاً إلى إكمال عملية السعودية بالمرفق .
٣. إقامة لجنة داخلية بالخطوط الجوية العربية السعودية والإشراف عليها .
٤. قيام الخطوط الجوية العربية السعودية بمراجعة الاتفاقيات الخاصة بوكالاء شركات الطيران الأجنبية والتنسيق مع الجهات المختصة لتوظيف المؤهلين السعوديين.

#### أسلوب السعودية :

إحلال تدريجي .

رابعاً: مرفق مصالح المياه والصرف الصحي

**الوظائف :**

**وظائف مرفق مصالح المياه والصرف الصحي بعامة .**

**رقم القرار : ١٤١٢/٨/ر**

**تاريخ القرار: ١٤١٢/٦/٢٥ هـ**

**الجهة المصدرة للقرار :**

**الأمانة العامة لمجلس القوى العاملة بموجب قرار صاحب السمو الملكي وزير الداخلية ورئيس مجلس القوى العاملة .**

**مضمون القرار :**

**أولاً: رفع نسبة السعودية في مصالح المياه والصرف الصحي في عام ١٤١٧/١٤١٦ هـ بحيث لا تقل نسبة العاملة الوطنية لكل مصلحة والشركات والمؤسسات المتعاقدة معها لتنفيذ عقود التشغيل والصيانة على النحو التالي :**

%٦٦	<b>مصلحة المياه والصرف الصحي بالرياض .</b>
%٩٣	<b>مصلحة المياه والصرف الصحي بالمنطقة الشرقية.</b> أ-إلزام الشركات المتعاقدة مع المصلحة بتحقيق نسبة سعودية لا تقل عن %٦٥
%٩٦	<b>مصلحة المياه والصرف الصحي بالمنطقة الغربية.</b> أ-إلزام الشركات المتعاقدة مع المصلحة بتحقيق نسبة سعودية لا تقل عن %٧١
	<b>مصلحة المياه والصرف الصحي بعسير.</b> أ-إلزام الشركات المتعاقدة مع المصلحة بتحقيق نسبة سعودية لا تقل عن %٤٨
%٨٢	<b>مصلحة المياه والصرف الصحي بمنطقة القصيم</b>
%٩٣	<b>مصلحة المياه والصرف الصحي بالمدينة المنورة</b>

ثانياً : اشتمل القرار على بعض الجوانب الخاصة بالتدريب وبالتنوعية الصحية الوقائية .  
اسلوب السعودية : إحلال تدريجي .

خامساً: محلات التصوير الفوتوغرافي للنساء

الوظيفة أو المهنة : العاملات في محلات التصوير الفوتوغرافي للنساء .

رقم التعيم : ١٦/س ٣٩٨١ .

تاريخ التعيم : ٤/١٠/١٤١٢ هـ .

والمؤكد بالتعيم الصادر من صاحب السمو الملكي وزير الداخلية ورئيس مجلس القوى  
العاملة رقم ٧٨/ق ع وتاريخ ١٧/١/١٤١٩ هـ

**الجهة الصادر منها التعميمان :**

بموجب تعميمي صاحب السمو الملكي وزير الداخلية ورئيس مجلس القوى العاملة .

**مضمون التعميمين :**

قصر العمل في محلات التصوير الفوتوغرافي للنساء على السعوديات وفق الاعتبارات التالية :

١. أن يكون المحل مخصصاً للتصوير الفوتوغرافي للنساء وأن تتفرغ صاحبة الترخيص لإدارة المحل ومزاولة العمل بنفسها فقط.
٢. أن تتم عملية التحميض في نفس المحل ويقوم بها النساء ولا تحميض خارج المحل بأية حال من الأحوال .
٣. قصر نشاط المحل على الأعمال التي رخص لها فقط وهو التصوير الفوتوغرافي وعدم بيع وعرض الإكسسوارات ... الخ  
اسلوب السعودية : قصر كامل .

سادساً: الحراسات الأمنية المدنية الخاصة

**الوظيفة أو المهنة :**

العاملين في مؤسسات وشركات الحراسة الأمنية المدنية الخاصة.

رقم القرار : ٧

تاريخ القرار: ١٤١٣/١/٢٢ هـ

**الجهة الصادر منها القرار:**

وزارة الداخلية بموجب قرار صاحب السمو الملكي وزير الداخلية رئيس مجلس القوى العاملة .

## **مضمون القرار :**

**أولاً:** تحديد الظوابط الخاصة بعمل شركات الحراسة الأمنية المدنية الخاصة حسب اللائحة الصادرة بالقرار المشار به المرفقة والمتضمنة في مادتيها (١٥) و(١٧) أن يكون جميع العاملين في هذه الشركات والمؤسسات من السعوديين، وأن يشترط فيمن يكون حارساً أمنياً الآتي :

١. أن يكون سعودي الأصل والمنشاً ويستثنى من شرط المنشأ من نشاً مع والده أثناء خدمته للدولة خارج المملكة ويفضل أن يكون له سابق خدمة في إحدى القطاعات العسكرية
٢. أن لا يقل عمره عن خمسة وعشرين عاماً .
٣. أن يكون حسن السيرة والسلوك غير محكوم عليه بحد شرعي أو بعقوبة تعزيرية مما يسجل في صحيفة السوابق مالم يكن قد رد اليه اعتباره .
٤. ألا يكون قد سبق طرده أو فصله من الخدمة الحكومية لأسباب تأديبية مالم يكن قد مضى على ذلك أكثر من ثلاثة سنوات وثبت حسن سيرته وسلوكه .
٥. أن يكون سليم الجسم لائقاً طبياً .
٦. أن يكون انهى التدريب المنصوص عليه في المادة (٢٩) من هذا القرار بنجاح وقد حددت اللائحة في مادتها (١٨)، (١٩) النواحي الإجرائية والأوراق الثبوتية المتعلقة بالترخيص للعاملين السعوديين للعمل بهذه المؤسسات والشركات كما حددت المادة الواحدة والعشرون سلك الحارس الأمني المدني .

**ثانياً:** أجازت اللائحة في مادتها السابعة والعشرون إمكانية تعاقد المؤسسات والشركات والأفراد ممن تحتاج منشآتهم أو منازلهم أو مزارعهم إلى الحراسة التعاقد المباشر مع حراس أمن مدنيين وفق الشروط السابقة وحسب الظوابط المحددة بالمادة المذكورة .

## **أسلوب السعودية : قصر كامل**

**سابعاً: مرفق سوامع الغلال ومطابق الدقيق**

### **الوظائف:**

**وظائف المرفق بعامة الإدارة العامة والمصانع والفروع**

**رقم القرار: ١٤١٣ رقم ٠**

**تاريخ القرار: ١٤١٣/٥/٢٣ هـ**

**الجهة المصدرة للقرار:**

الأمانة العامة لمجلس القوى العاملة بموجب قرار صاحب السمو الملكي وزير الداخلية ورئيس مجلس القوى العاملة.

**مضمون القرار :**

**أولاً: الإحلال التدريجي للعاملة الوطنية محل الوافدة حسب الاعتبارات الآتية :**

- رفع المعدل العام لإسهام العنصر الوطني في إجمالي العاملة بالإدارة العامة إلى ٩٠% في نهاية العام ١٤١٧/١٤١٨هـ.
- رفع المعدل العام لإسهام العنصر الوطني في إجمالي العاملة بالمصانع الخمسة التابعة للمرافق إلى ٦٤% في العام ١٤١٧/١٤١٨هـ.
- رفع المعدل العام لإسهام العنصر الوطني في إجمالي العاملة بالفروع للمرفق إلى ٧٤% في العام ١٤١٧/١٤١٨هـ.
- رفع المعدل العام لإسهام العنصر الوطني إلى إجمالي العاملة بالإدارة العامة والمصانع والفروع إلى ٧٢% بنهاية عام ١٤١٧/١٤١٨هـ.

**ثانياً: اشتمل القرار على بعض الجوانب الخاصة بالتنظيم والتدريب والحوافر .**

**أسلوب السعودية : إحلال تدريجي .**

**ثامناً : المكاتب العقارية**

**الوظيفة أو المهنة :**

**العمل في المكاتب العقارية .**

**أرقام وتاريخ التعاميم :**

١٨٧٦٣ و تاريخ ٤/٣/١٤١٤هـ والتعيمم الإلحاقي رقم ٤٣٣٤٩/٢٧ ورقم ٦٧٠٢٣ وتاريخ ١٤١٤/٩/٣هـ.

**الجهة الصادر منها التعاميم :**

وزارة الداخلية بموجب تعاميم صاحب السمو الملكي وزير الداخلية رئيس مجلس القوى العاملة المشار إليه .

## **مضمون التعاميم :**

**قصر العمل في المكاتب العقارية على السعوديين وقد قضت هذه التعاميم بما يلي :**

- منع استخدام أي أجنبي في المكاتب العقارية .
- بالنسبة للعاملة الأجنبية لدى المؤسسات والمكاتب العقارية فيتبع في شأنها الآتي :
  - نقل العامل الأجنبي في المؤسسات والمكاتب العقارية لأي عمل آخر تجيز التعليمات عمله به عند ذات الكفيل .
  - إذا لم يكن لدى الكفيل عمل آخر يرغب نقل مكفوله إليه فينقل كفالة العامل إلى صاحب عمل آخر تجيز التعليمات للأجنبي العمل به .

## **أسلوب السعودية : قصر كامل.**

تسعاً: شركاته الأسمانية

## **الوظائف :**

- وظائف إدارات التوظيف .
- الوظائف الأمنية .
- الوظائف ذات الاتصال بالأجهزة الحكومية .
- الوظائف الكتابية .
- الوظائف الهندسية .

رقم القرار : ١٢/ق رقم ١٤١٥.

تاريخ القرار : ١٤١٥/٣/٢٢ هـ .

## **الجهة المصدرة للقرار :**

مجلس القوى العاملة بموجب قرار صاحب السمو الملكي وزير الداخلية ورئيس مجلس القوى العاملة .

**مضمون القرار :**

أولاً : أن يكون جميع العاملين في إدارات التوظيف والوظائف ذات الاتصال بالأجهزة الحكومية من السعوديين ويتم تحقيق ذلك في فترة أقصاها نهاية عام ١٤٦٠هـ .

ثانياً: اعطاء الوظائف الإدارية والكتابية والهندسية الأولوية عند تنفيذ إحلال السعوديين محل الأجانب .

ثالثاً: رفع نسبة مساهمة القوى العاملة الوطنية من إجمالي القوى العاملة بشركات الأسمنت في عام ١٤٢٠هـ حسب الآتي :

١	الأسمنت العربية	%٤٧
٢	إسمنت السعودية	%٦٢
٣	إسمنت اليمامة	%٤٤
٤	إسمنت القصيم	%٤٠
٥	إسمنت ينبع	%٤٠
٦	إسمنت المنطقة الجنوبية	%٦٦
٧	إسمنت المنطقة الشرقية	%٣٤

رابعاً: اشتمل القرار على بعض الجوانب الخاصة بالتوظيف والتدريب والتنسيق ومراجعة الأجر والمرتبات بصورة مستمرة وتقديم بعض التسهيلات فيما يتعلق بسكن العاملين ليكون أكثر جاذبية للعملاء الوطنية.

**أسلوب السعودية : إحلال تدريجي .**

عماشراً: جميع منشآته القطاعي الأهلبي .

**الوظيفة والمهنة :**

١ - مسئولو التوظيف .

٢ - وظائف الاستقبال .

-٣ المعقبون .

-٤ مراجعو الإدارات الحكومية .

-٥ أمناء الصناديق .

-٦ وظائف الحراسة الأمنية المدنية .

رقم القرار : (٥٠)

تاريخ القرار : ١٤١٥/٤/٢١ هـ .

الجهة الصادر منها القرار : مجلس الوزراء .

مضمون القرار :

إلزام المنشآت بعدم استخدام غير السعوديين للعمل في الوظائف والمهن المشار إليها ، كما تضمن القرار إلزام كل منشأة تستخدم عشرين شخصاً فأكثر بزيادة العمالة السعودية لديها بما لا يقل عن ٥٥% من مجموع عمالتها سنوياً مع مراعاة ما يلي :

- قيام جميع المنشآت أيًّا كان عدد العاملين بها ، بالعمل على استقطاب المواطنين وتوظيفهم ، وتوفير وسائل استمرارهم في العمل لديها .
- يتم تعديل النسبة المشار إليها وفق ما يتتوفر من أيد عاملة وطنية حسب طبيعة وظروف العمل ونسبة العمالة السعودية وذلك بالنسبة لأي منشأة أو نشاط أو منطقة
- لتحقيق هذه النسبة على المنشآت توظيف القوى العاملة الوطنية من مختلف الفئات المهنية .
- أن تجاري كل منشأة تخالف الأحكام المتقدمة بكل أو بعض الجزاءات المحددة في القرار بالبند السادس فقرة (أ، ب، ج، د، هـ) .
- أن تشكل لجنة برئاسة وكيل وزارة العمل والشؤون الاجتماعية أو من يفوضه وتضم مندوبي بعض الوزارات والجهات المعنية يكون من مهامها:
  - اقتراح الجزاء أو الجزاءات التي توقع على المخالف ويتم توقيع هذه الجزاءات بقرار من صاحب السمو الملكي وزير الداخلية .
  - بحث تعديل نسبة العمالة السعودية التي تزاد سنوياً.
  - بحث إضافة الوظائف والمهن الجديدة التي يحظر على غير السعوديين شغلها .
  - تقويم نتائج هذا القرار كل سنتين .

أسلوب السعودية : قصر وإحلال .

ونلقي الضوء على أساس هذا القرار وأهم نتائج تقويمه في المرحلة الماضية :

الأسس التي يقوم عليها القرار :

من أبرز هذه الأسس:

- الم موضوعية في تحديد النسبة المقررة للتوظيف:

تعتبر نسبة الـ ٥٥٪ أفضل نسبة يمكن مطالبة المنشآت الأهلية بها فهي تحقق الموازنة المطلوبة بين الحاجة لتوظيف المواطنين في القطاع الأهلي ومتطلبات العمل والأداء به للاعتبارات التالية :

I - تخفيض النسبة يعني تلقائياً إعفاء شريحة كبيرة من المنشآت الأهلية التي تستخدم ٣٠٪ عاماً فأقل بتوظيف عدد من السعوديين يعادل ٢٪ من مجموع عمالتها في السنة لأن النسبة تعادل أقل من شخص واحد .

II - رفع النسبة لأكثر من ٥٥٪ يلقي بأعباء أكثر على القطاع الأهلي وقد يصعب على كثير من المنشآت الالتزام بها .

ج- مجموعة السعوديين المطلوب توظيفهم في كافة النشأت المعنية للوفاء بنسبة الـ ٥٥٪ يقل عن عدد السعوديين الذين يدخلون إلى سوق العمل سنوياً وهذا يتحقق بأمرتين ، الأول : إمكانية الالتزام بالنسبة لتوفير أعداد كافية من المواطنين في سوق العمل والثاني : أن القطاعات الاقتصادية والمنشآت الأخرى غير المعنية بالقرار والتي تحتاج إلى عمالة وطنية ستتجدد أيضاً في سوق العمل ما يفي بحاجتها من تلك العمالة .

-٢- المرونة في التطبيق :

اتسم القرار بمرونة كبيرة في التطبيق وتمثل تلك المرونة في الآتي:

I - إمكانية تعديل النسبة المحددة للتوظيف بقرار من معالي وزير العمل والشؤون الاجتماعية مباشرة دون الرجوع لمجلس الوزراء أو مجلس القوى العاملة وذلك بالنسبة لأي منشأة أو نشاط أو منطقة وفق ما يتتوفر من أيدي عاملة وطنية وحسب ظروف كل منشأة ونسبة العمالة الوطنية المتحققة بها .

II - قضى القرار بمبدأ المراجعة المستمرة حيث نص على أن يكون هناك تقويم لنتائج تطبيقه كل سنتين من قبل لجنة مشكلة لهذا الغرض ليتمكن معالجة ما قد يكون هناك من سلبيات ومعوقات أو مستجدات يتطلب إجراء تعديلات أو حلول تزيد من فعالية القرار .

ج- وحد القرار مسؤولية الإشراف على تنفيذه وأناطها بوزارة العمل والشؤون الاجتماعية ليكون هناك تكامل في العمل وقدرة التطبيق بمرونة تضمن الالتزام بالقرار والتجاوب الإيجابي من قبل المنشآت المعنية مع ما هو مطلوب منها .

### ٣-القدرة على مواكبة المستجدات:

إن القرار بحكم مضمينة قابل للتطور ومواكبة المستجدات حيث نص على مبدأ المتابعة المستمرة لتبني وتطوير مضمون القواعد الأساسية الواردة فيه من خلال:

أ-لجنة المتابعة المشكلة من وزارة العمل والشؤون الاجتماعية حيث أوكلت للجنة مهام تشمل دراسة تعديل النسبة المضمنة وكذلك دراسة المهن والوظائف الجديدة التي يمكن قصر شغلها على السعوديين حسب تطورات سوق العمل.

ب-لجنة تقويم نتائج تطبيق القرار والتي تقوم بدراسة آثار وانعكاسات القرار ومعوقات تطبيقه وطرح الحلول المناسبة لتفعيله ومعالجة المعوقات والسلبيات بما يحقق الهدف منه في زيادة توظيف المواطنين في القطاع الأهلي والحد من الاعتماد على العمالة الوافدة .

### ٤- الجدية :

يتسم القرار بالجدية في التنفيذ حيث نص على ظواهط يضمن الالتزام بتطبيقه وتتمثل تلك الظواهط في الجزاءات المتدرجة التي وضعت بغرض تطبيقها على المنشآت المخالفة بعد دراسة أوضاعها والتعرف على الأشباب التي أدت إلى المخالفات .

تلخص من ذلك بأن القرار موضوعي ومتوازن روعي فيه تحقيق المصلحة العامة للجميع سواء ما يتعلق بالقطاع الأهلي أو المواطن الباحث عن العمل ، وإذا كان هناك ما يشار حوله فليس ذلك في القرار نفسه وإنما في فهمه وتطبيقه .

### نتائج تقييم القرار :

إن البيانات المتوفرة لدى الأمانة العامة لمجلس القوى العاملة حول التوظيف في القطاع الخاص تفيد بأن هناك زيادة ملحوظة في عدد السعوديين الذين تم توظيفهم بالمنشآت الأهلية خلال السنوات اللاحقة لبداية تطبيق القرار حيث بلغ عدد من تم توظيفهم في عام ١٤٢٠هـ أكثر من ثلاثة أضعاف من تم توظيفهم في السنة السابقة لتطبيق القرار . إلا أنه من المأمول أن يتحقق ما هو أكثر من هذا لاسيما بعد صدور موافقة صاحب السمو الملكي وزير الداخلية ورئيس مجلس القوى العاملة على توصية لجنة تقييم القرار بإلزام القطاعات الحكومية التي تبرم أو تجدد عقوداً أيّاً كان نوعها أو يمنح تراخيص أو قروضاً أو معونات لمنشآت القطاع الخاص التي ينطبق عليها القرار أيّاً كان نوع العقد أو التي تقع تحت إشرافها . بتأكيد من مكتب العمل المختص بثبت التزام المنشآة بنسبة السعودية المقررة وغير ذلك من متغيرات وقرارات أخرى.

### الوظيفة والمهنة :

الوظائف الإدارية في مدارس البنين والبنات الأهلية .

رقم القرار: ١٤١٥/٣٦م .

تاريخ القرار : ١٤١٥/٧/٢٦ هـ .

الجهة الصادر منها القرار :

مجلس القوى العاملة بموجب قرار صاحب السمو الملكي وزير الداخلية رئيس مجلس القوى العاملة .

### مضمون القرار:

قصر شغل الوظائف الإدارية الشاغرة حالياً أو التي تشغّر مستقبلاً والجديدة في مدارس البنين والبنات الأهلية على السعوديين والسعوديات وإلزام المدارس الأهلية للبنين والبنات بزيادة نسب السعوديين والسعوديات عن العدد الموجود في كل منها بما لا يقل عن ١٠% سنوياً، على أن يراعى في تحقيق هذه النسبة جميع فئات الوظائف وذلك اعتباراً من عام ١٤١٦هـ مع مراعاة ما يلي :

- ١ أن تضع المدارس الأهلية الرواتب والحوافز التي تكفل استقطاب السعوديين للعمل بها .
- ٢ قيام وزارة المعارف والرئاسة العامة لتعليم البنات بالتعرف على احتياجات المدارس الأهلية في المجال التربوي والمساعدة في عقد وتصميم وتنفيذ برامج تأهيلية في هذا المجال تستهدف بصفة خاصة خريجي وخريجات التخصصات غير التربوية التي يمكن الاستفادة منهم بعد تخرجهم للعمل بالوظائف التعليمية .
- ٣ تقوم نتائج هذه القواعد من قبل مجلس القوى العاملة بعد مضي ثلاثة سنوات على تطبيقها بناءً على تقارير تعدادها كل من وزارة المعارف والرئاسة العامة لتعليم البنات .

### اسلوب السعودية :

قصر وإحلال .

ثاني عشر: شركات الكهرباء .

### الوظائف :

وظائف الإدارة والتشغيل والصيانة العامة بعامة .

رقم القرار: ١٤١٥/٣٧م.

تاريخ القرار : ١٤١٥/١١/٥ هـ .

### الجهة المصدرة للقرار :

مجلس القوى العاملة بموجب قرار صاحب السمو الملكي وزير الداخلية ورئيس مجلس القوى العاملة .

### مضمون القرار :

أولاًً : الإحلال التدريجي للعمالة الوطنية محل الوافدة في إدارة وتشغيل مراافق الكهرباء وتحقيق نسب السعودية الآتية في عام ١٤٢٠ هـ

١	الشركة السعودية الموحدة للكهرباء بالمنطقة الوسطى	%٧٣
٢	الشركة السعودية الموحدة للكهرباء بالمنطقة الشرقية	%٨٤
٣	الشركة السعودية الموحدة للكهرباء بالمنطقة الجنوبية	%٦٥
٤	الشركة السعودية الموحدة للكهرباء بالمنطقة الغربية	%٧٣
٥	المؤسسة العامة للكهرباء	%٥٥
٦	شركة كهرباء تبوك	%٦٨
٧	شركة كهرباء عرعر	%٦٦
٨	شركة كهرباء رفحاء	%٦٠
٩	شركة كهرباء دومة الجندي	%٧٥
١٠	شركة كهرباء تيماء	%٦٠
١١	شركة كهرباء حقل	%٧٥

ثانياً: اشتمل القرار على بعض الجوانب الخاصة بالتوظيف والتدريب والمتابعة.

## اسلوب السعادة : إحلال تدريجي .

ثالثه عشر : النشاط الفندقي .

### الوظيفة أو المهنة :

- ١ المدير العام للفندق أو نائبه .
- ٢ مدير شؤون الموظفين .
- ٣ وظائف التعقيم ومراجعة الإدارات .
- ٤ أمناء الصناديق .
- ٥ وظائف الحراسة الأمنية المدنية .

رقم القرار : ١٤١٥/٣٨م/١ .

تاريخ القرار : ١٤١٥/١١/١١ هـ .

### الجهة الصادر منها القرار :

مجلس القوى العاملة بموجب تعليم صاحب السمو الملكي وزير الداخلية ورئيس مجلس القوى العاملة .

### مضمون القرار :

أولاً: سعادة وظيفة المدير العام للفندق ونائبه ، ومدير شؤون الموظفين بالفندق خلال العام الأول من صدور القرار مع مراعاة ما نصت عليه العقود القائمة بين الفنادق والشركات العالمية المتخصصة لإدارتها وأن يتم تعديل تلك القواعد عند تحديدها أو تمديد العمل بها قدر الإمكان .

ثانياً : عدم استخدام غير السعوديين في وظائف التعقيب ومراجعة الإدارات الحكومية وأمناء الصناديق ووظائف الحراسة الأمنية والمدنية .

ثالثاً: إلزام الفنادق من مختلف الدرجات بزيادة أعداد العمالة السعودية بنسبة لا تقل عن ٥٥% سنوياً وذلك من إجمالي العمالة بتلك الفنادق وذلك إعتباراً من عام ١٤٦٠هـ

رابعاً: أن تسعى الفنادق لجذب السعوديين للعمل بها ووضع الرواتب والحوافز التي تكفل استقطابهم وتدربيهم في مجال الفندقة على أن يتلزم من يتم تدريبيه بالعمل في الفندق لمدة تعادل مدة التدريب على الأقل .

#### اسلوب السعودية : قصر وإحلال .

رابع عشر: المستشفىاته والمستوصفات الخاصة

#### الوظائف :

١. الأطباء والطبيبات من خريجي الجامعات السعودية

٢. الممرضون السعوديون .

٣. الإداريون .

٤. موظف الاستقبال .

#### رقم القرار وتاريخه :

صادر بالبرقية رقم ٧٨٠٥/٥٣ وتاريخ ٢٣-٢٤/١٤٦٠هـ الموجه لمعالى وزير الصحة ومعالى وزير التعليم العالي .

جهة اصدار القرار : وزارة الداخلية بموجب قرار صاحب السمو الملكي وزير الداخلية المشار اليها .

#### مضمون القرار:

أولاً: إلزام أصحاب المستشفيات والمستوصفات الخاصة بتوظيف الأطباء والطبيبات وكذلك الممرضين من خريجي الجامعات السعودية من المواطنين وما تحتاج إليه من إداريين وموظفي الاستقبال من العمالة الوطنية المؤهلة في التخصصات وذلك برواتب تناسب مع تخصصاتهم ومستوى المعيشة بالمملكة.

ثانياً: أن تعمم وزارة الصحة على المستشفيات والمستوصفات الخاصة بأن لا تطلب نقل كفالة أي من هذه التخصصات إلا بعد موافقة مديريات الشؤون الصحية بالمناطق وأن تلتزم بذلك وسوف لا ينظر في أي طلب من هذا النوع ما لم يستوف هذا الشرط.

### أسلوب السعودية: إحلال تدريجي .

خامس عشر : شركاته الطيران ووكالاته السياحة والسفر والشحن الجوي

#### الوظيفة أو المهنة :

١. المشرفون على اعمال النظافة داخل المطارات .
٢. المشرفون على اعمال التحميل داخل المطارات .
٣. المشرفون على اعمال التنزيل داخل المطارات .
٤. مدراء المكاتب .
٥. شؤون الأفراد .
٦. أمناء الصناديق .
٧. المعقبون .
٨. الحراس .

رقم القرار: ١/١٤/٨/١٠/١.

تاريخ القرار : ١٤١٦/٣/١٦ هـ .

**الجهة الصادر منها القرار:**

**وزارة الدفاع والطيران بموجب قرار صاحب السمو الملكي النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع والطيران والمفتش العام .**

**مضمون القرار :**

**أولاً: قصر التوظيف على السعوديين في شركات الطيران ووكالتها ووكالات السياحة والسفر والشحن الجوي في الوظائف التالية :**

١. المشرفون على القائمين بأعمال النظافة والتحميل والتزيل داخل المطارات .
٢. مدراء المكاتب وشؤون الأفراد وأمناء الصناديق والحراس والمعقبين.

**ثانياً: إلزام جميع شركات الطيران ووكالتها ووكالات السياحة والسفر والشحن الجوي في المملكة العربية السعودية بتعيين مواطنين سعوديين بنسبة تدريجية لا تقل عن (١٠%) وذلك لفئة العاملين داخل المطار ومثلها العاملين خارج المطار لاتقل عن (١٠%) مع نهاية عام ١٤١٦هـ مع تحقيق نسبة زيادة سنوية لا تقل عن (٥%) في كل سنة من السنوات الخمس التالية للعام المذكور.**

**ثالثاً: يجب ألا تقل نسبة السعوديين في وظائف الخدمات الأرضية والخدمات الأخرى داخل ساحات المطار عن (١٠%) مع نهاية عام ١٤١٦هـ ، وتحقيق نسبة زيادة سنوية لا تقل عن (٥%) في كل سنة من السنوات الخمس التالية للعام المذكور .**

**رابعاً: حددت المادة الثامنة من القرار الإجراءات الجزائية في حالة عدم التزام شركات ووكالات السفر والشحن الجوي ومنها عدم تجديد التراخيص ، وعدم التصريح باستقدام عماله أجنبية ، وعدم السماح بفتح فروع جديدة للسفر والشحن الجوي ، وعدم إصدار بطاقات دخول العاملين لدى شركات الطيران ووكالء المبيعات أو الخدمات الأرضية لمرافق المطارات .**

**اسلوب السعودية : قصر وإحلال.**

**سادس عشر: مرفق المؤسسة العامة للموانئ**

**الوظائف والمهن :**

١. العمالة المباشرة التابعة للمؤسسة.

٢. العمالة الغير مباشرة ( أي عمالة الشركات المتعاقدة ).

رقم القرار : ١٤١٦/٤١/١ .

تاریخ القرار : ١٤١٦/٧/٧ هـ .

جهة إصدار القرار :

مجلس القوى العاملة بموجب قرار صاحب السمو الملكي وزير الداخلية ورئيس مجلس القوى العاملة .

مضمون القرار :

أولاً: رفع نسبة السعودية في العمالة المباشرة التابعة للمؤسسة العامة للموانئ إلى ٩٧% في العام ١٤٢٠ هـ .

ثانياً: رفع نسبة السعودية في العمالة غير المباشرة(عمال الشركات المتعاقدة ) في جميع الموانئ إلى ٤٤ % في العام ١٤٢٠ هـ .

ثالثاً: اتخاذ بعض التدابير منها :

١. توسيعة برامج التدريب القائمة بمركز التدريب التابعين للمؤسسة بكل من ميناء الملك عبد العزيز بالدمام وميناء جدة الإسلامي للعمالة المباشرة وغير المباشرة .

٢. التنسيق مع المؤسسة العامة للتعليم الفني والتدريب المهني للاستفادة المباشرة من خريجي المعاهد والمراكز التابعة لها ومن برامج التعليم والتدريب التعاوني التي تقدمها المؤسسة .

٣. إلزام الشركات المتعاقدة مع المؤسسة عند التعاقد أو تجديد العقود معها بتحقيق نسبة السعودية المحددة وتدريب المواطنين في التخصصات المختلفة .

اسلوب السعودية : إحلال تدريجي .

سابع عشر: مرفق المؤسسة العامة لتنمية المياه المالحة

الوظائف والمهن :

وظائف المؤسسة بعامة .

رقم القرار: ١٤١٦/٤١/٢ .

١٤١٦/٧/٧ تاریخ القرار:

جهة إصدار القرار:

مجلس القوى العاملة بموجب قرار صاحب السمو الملكي وزير الداخلية ورئيس مجلس لقوى العاملة.

مضمون القرار:

أولاً: رفع نسبة إسهام العمالة الوطنية في إجمالي القوى العاملة بالمؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة من ٦٣٪ في العام ١٤١٥/١٤١٦هـ (سنة الأساس) إلى ٨٨٪ في عام ١٤٢٠/١٤٢١هـ.

ثانياً: اتخاذ بعض التدابير حول:

١. تدعيم مركز التدريب بالجبيل بالمدربيين المتخصصين من السعوديين وتنظيم برامج تدريبية به في المجالات غير المتوفرة حالياً.
٢. الاستفادة من الإمكانيات التدريبية داخل المملكة بالتنسيق مع المؤسسة العامة للتعليم الفني والتدريب المهني والمراكز التدريبية الأخرى.
٣. التنسيق مع المؤسسة العامة للتعليم الفني والتدريب المهني لتدريب طلبة الصفوف النهائية في الكليات والتعليم الفني والتدريب بالمؤسسة في أماكن العمل بمحطات التحلية ضمن برنامج التعليم التعاوني ، واستحداث وتنظيم دورات متخصصة في كليات التقنية وكليات الهندسة في مجالات تشغيل وصيانة الغلايات والتوربينات والمضخات وأجهزة القياس والتحكم ومجال التأكيل .....
٤. التنسيق نحو توظيف خريجي المؤسسة العامة للتعليم الفني والتدريب المهني والمؤسسات التعليمية والتدريبية الأخرى لغرض توظيف خريجيها في مجالات العمل بمرفق تحلية المياه المالحة .

أسلوب السعودية : إحلال تدريجي .

**الوظيفة أو المهنة :**

سائقو سيارات نقل الطالبات والمعلمات .

رقم القرار: ٢٠٧٩٣/١٦      وتاريخ: ٢٤/٣/١٤١٨ هـ

رقم القرار: ٥١٨١١/١٦      وتاريخ: ١٤٢١/١١/١٠ هـ .

**الجهة الصادر منها القراران :**

وزارة الداخلية .

**مضمون القرارين :**

أولاً: منع الأجانب من نقل الطالبات والمعلمات منعاً باتا وتشجيع المواطن على القيام بهذه الخدمة.

ثانياً: لا يسمح للأجنبي له بغير نقل محارمه فقط أو محارم كفيله إذا كان سائقاً لسد باب التحايل والعمل غير المشروع من قبل الأجانب مما قد يدخل في معنى التستر .

**أسلوب السعودية : قصر كامل .**

### الوظائف والمهن :

أعمال البيع بالبقالات الصغيرة.

رقم التعميم: ٧٨/ق ع

تاريخ التعميم: ١٤١٩/١/١٧

والمؤكد بالتعميم رقم ٣٤٩/ق ع وتاريخ ٢٧/٣/١٤٢٢ هـ.

### الجهة الصادر منها التعميمان:

مجلس القوى العاملة بموجب التعميم الأول لصاحب السمو الملكي وزير الداخلية رئيس مجلس القوى العاملة المبني على تقرير اجتماع أمين عام مجلس القوى العاملة وأمناء مجالس المناطق والخطة المقترحة لمتابعة تنفيذ القرارات والتعليمات الصادرة بشأن السعودية والتوظيف والأجانب والمؤكد بالتعميم الثاني المشار إليه بعالية.

### مضمون التعميمين :

الأول : تقضي المادة ثانيةً (فقرة ج ٢) من التقرير المشار إليه بقصر العمل في البقالات الصغيرة سواء منها التي داخل الأحياء أو التي تقع على الشوارع الرئيسية والتي لا تزيد مساحتها عن (٤٠ م٢) على السعوديين، كما يقضي التعميم بقيام إمارات المناطق بوضع ذلك موضع التنفيذ طبقاً لظروف كل منطقة ويعطى أصحاب هذه المحلات والأنشطة فترة قصيرة لإيجاد البديل السعودي.

الثاني: سعودة البقالات الصغيرة وفقاً لظروف كل منطقة على حدة ومدى المساهمة المتوقعة لذلك في دفع السعوديين للالتحاق بهذا المجال - كما ورد في خطة تنفيذ القرارات والتعليمات المشار إليه - وفي حال رغبة اللجنة العليا للسعودية بالمنطقة في البدء بتطبيق سعودة البقالات الصغيرة فإن من المناسب أن يتم تحديد فترة سماح لا تزيد عن ستة أشهر يتم الإعلان عنها في الصحف المحلية وغيرها من وسائل الإعلام لإتاحة الفرصة لأصحاب هذه البقالات لتسوية أوضاعهم قبل تطبيق أية عقوبة لمخالفة تطبيق ذلك .

أما بالنسبة لمعاملة الأجنبي الذي يعمل في المجالات التي تقرر قصر العمل فيها على السعوديين ولم تتضمن القرارات الصادرة بشأنها نصاً محدداً بكيفية معالجة وضعه والتعامل مع مخالفاته لهذه القرارات فيطبق مايلي:

١. أخذ تعهد عليه وعلى صاحب العمل المواطن بعدم تشغيله في المجال الذي تم قصر العمل فيه على السعوديين .

٢. استيفاء غرامة مالية منه في حالة الخالفة لأول مرة على أن يكون وضع واستيفاء هذه الغرامة وفقاً للمادة ٨/٣ من لائحة الجزاءات والغرامات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٢٥ في ٢٩/٢/١٤٠٩ هـ.

٣. ترحيله عندما تتكرر مخالفته بالعمل في المجالات والأنشطة الواردة بالتعيميم المشار إليه أعلاه وما سيقصر مستقبلاً من مهن وأنشطة على السعوديين.

أسلوب السعودية : قصر كامل.

للسعوديون: أسواق الأغنام.

الوظائف والمهن:

أعمال البيع بأسواق الأغنام.

رقم التعيميم: ٧٨/ق ع

تاريخ التعيميم: ١٤١٩/١/١٧ هـ

الجهة الصادر منها التعيميم:

مجلس القوى العاملة بموجب تعليم صاحب السمو الملكي وزير الداخلية رئيس مجلس القوى العاملة المبني على تقرير احتمام أمين عام مجلس القوى العاملة وأمناء مجالس المناطق والخطة المقترحة لمتابعة تنفيذ القرارات والتعليمات الصادرة بشأن السعودية والتوظيف والأجانب .

### **مضمون التعميم:**

تفرض المادة ثانياً(فقرة ج٢) من التقرير المشار إليه بقصر البيع في أسواق الغنم على السعوديين ، كما يفرض التعميم بقيام إمارات المناطق بوضع ذلك موضع التنفيذ طبقاً لظروف كل منطقة ويعطي أصحاب هذه المحلات والأنشطة فترة قصيرة لإيجاد البديل السعودي .

**أسلوب السعودية : قصر كامل .**

**واحد وعشرون: الأدواء الكهربائية والأواني المنزلية**

### **الوظائف والمهن:**

**أعمال البيع بمحلات هذا النشاط.**

**رقم التعميم : ٧٨/ق ع.**

**تاريخ التعميم: ١٤١٩/١/١٧ هـ.**

### **الجهة الصادر منها القرار:**

مجلس القوى العاملة بموجب تعميم صاحب السمو الملكي وزير الداخلية رئيس مجلس القوى العاملة المبني على تقرير اجتماع أمين عام مجلس القوى العاملة وأمناء مجالس المناطق والخطة المقترحة لمتابعة تنفيذ القرارات والتعليمات الصادرة بشأن السعودية والتوظيف والأجانب .

### **مضمون التعيم:**

يقضي المادة ثانياً(فقرة ج٢) من التقرير المشار إليه بقصر البيع في محلات الأدوات الكهربائية والأواني المنزلية على السعوديين ، كما يقضي التعيم إمارات المناطق بوضع ذلك موضع التنفيذ طبقاً لظروف كل منطقة. ويعطي أصحاب هذه المحلات والأنشطة فترة قصيرة لايجاد البديل السعودي.

### **أسلوب السعودية: قصر كامل.**

إثنان وعشرون: ١-سيارات الأجرة (الليموزين).

٢-سيارات النقل والتوزيع.

### **الوظائف والمهن :**

سائقو سيارات الأجرة (الليموزين) وسيارات النقل والتوزيع.

رقم التعيم: ٧٨/ق ع.

تاريخ التعيم: ١٤١٩/١/١٧ هـ.

### **الجهة الصادر منها التعيم:**

مجلس القوى العاملة بموجب تعيم صاحب السمو الملكي وزير الداخلية رئيس مجلس القوى العاملة المبني على تقرير اجتماع أمين عام مجلس القوى العاملة وأمناء مجالس المناطق والخطة المقترحة لمتابعة تنفيذ القرارات والتعليمات الصادرة بشأن السعودية والتوظيف والأجانب .

### **مضمون التعيم:**

تقضي المادة ثانياً(فقرة ج٢) من التقرير المشار إليه بقصر مهنة سائق سيارات الأجرة العامة (الليموزين) وسيارات النقل والتوزيع على السائقين السعوديين كما يقضي التعيم بوضع ذلك موضع التنفيذ طبقاً لظروف كل منطقة وحسب تعليمات وزارتي

البلديات والمواصلات ويعطي أصحاب هذه السيارات فترة قصيرة لإيجاد البديل السعودي.

أسلوب السعودية: قصر كامل.

ثلاثة وعشرون: ترحيل البضائع والمهمات

الوظائف والمهن:

جميع الوظائف الإدارية والفنية بما في ذلك السائقين للمؤسسات والشركات والأفراد المرخص لهم بمزاولة أي من أنشطة النقل البري.

أرقام وتاريخ القرارات:

أولاً: رقم: ٣٥٨٦ و تاريخ: ١٤١٩/٥/١١ هـ

ثانياً: رقم: ٦٨٢٨ و تاريخ: ١٤١٩/٩/١ هـ

ثالثاً: رقم: ١٠١ و تاريخ: ١٤٢٢/٩/٣ ٩١٥٣٣ هـ

الجهة الصادر منها القرارات:

إمارة منطقة الرياض .

وزارة المواصلات .

مضمون القرارات:

مضمون القرار الأول : وقف منع تأشيرات الاستقدام لكافحة الوظائف الإدارية والفنية بما في ذلك السائقين للمؤسسات والشركات والأفراد المرخص لهم بمزاولة أي من أنشطة النقل البري وإلزام الشركات والمؤسسات باستخدام سعوديين ومنع كل أجنبي في هذا العمل .

مضمون القرارات الآخرين:

١. عدم الترحيل داخل المملكة أو فيها أو بينها على أي شاحنة أجنبية.

٢. عدم الترحيل داخل المملكة أو فيها أو بينها على أي شاحنة سعودية مالم تكن بقيادة سائق سعودي.

٢. عدم الترحيل على أي شاحنة أجنبيه ما لم تكن الشاحنة مسجلة بدولة يسمح لها النظام في المملكة بالتحميل بطريق العودة وعلى أن تكون وجهة الحمولة إلى بلد تسجيل الشاحنة فقط.

أسلوب السعودية: قصر كامل.

أربعة وعشرون: نسخة وتصنيع المفاتيح

الوظيفة أو المهنة :

مهن التصنيع أو إصلاح أو استنساخ المفاتيح.

رقم القرار: ٣٠٨٢.

تاریخ القرار: ١٤١٩/٥/٢٣ هـ .

الجهة الصادر منها القرار:

وزارة الداخلية بموجب قرار صاحب السمو الملكي وزير الداخلية .

مضمون القرار:

تنظيم وضع صانعي ومصلحي المفاتيح النتشرين في المملكة وتحديد القواعد المنظمة لعملهم والعقوبات التي توقع على من يخالف تلك القواعد وفق اللائحة الصادرة في هذا الشأن والتي تتضمن:-

قصر العمل في مهنة تصنيع أو إصلاح أو استنساخ المفاتيح على السعوديين حسب الطوابط الواردة في المادة الرابعة من اللائحة .

أسلوب السعودية : قصر كامل .

خمسة وعشرون: وظائف الخدمة المدنية

الوظائف والمهن :

الوظائف الحكومية بعامة وعلى البنود بخاصة.

رقم القرار: ١٧٥.

تاریخ القرار: ١٤١٩/٨/٢٥ هـ.

الجهة الصادر منها القرار: مجلس الوزراء.

مضمون القرار:

إحلال السعوديين في الوظائف الحكومية بعامة وعلى البنود بخاصة محل المتعاقدين حسب ما جاء في التوصيات التي نظمها محضر اللجنة المشكّلة بالأمر السامي رقم ٥٨٦٤/٧/ب و تاريخ ١٤١٨/٤/٢٧ هـ.

أسلوب السعودية: إحلال تدريجي.

ستة وعشرون: محلاته بيع الخضار والفاكهة

#### الوظيفة أو المهنة:

١. مهن البيع والمحرجين والمنادي في مباسط الخضار والفاكهة بما في ذلك الشاحنات والبرادات الصغيرة التي تقف بالأسواق وأسواق الخضار والفاكهة ومحلات الخضار والفاكهة الموجودة في الأحياء خارج الأسواق الرئيسية.
٢. القائم بأعمال الصندوق في محلات الخضار والفاكهة إضافة إلى نشاطها في المحلات التي تبلغ مساحتها ٤٠٠ م٢ فأكثر.

أرقام وتواريχ القرارات الصادرة :

أولاً: برقيه صاحب السمو الملكي نائب رئيس مجلس الوزراء رقم ٧/ب/٨٣٥٠ تاریخ ٢٠/٦/١٤٢٠ هـ المبني على خطاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية رقم ٣٣/ص س وتاريخ ٢٢/٢/١٤٢٠ هـ المرفق به برقيه سمو وزير الداخلية رقم ٢٩/٦٩٠ تاریخ ١٠/١١/١٤٢٠ هـ المتضمنة موافقة سموه على توصيات اللجنة الرئيسية التي قامت بدراسة تنظيم أسواق الخضار والفاكهة.

ثانياً: التعميم البرقي الخطى لصاحب السمو الملكي وزير الداخلية ورئيس مجلس القوى العاملة رقم ٥٦٣/ق ع وتاريخ ٢١/٧/١٤٢١ هـ المبني على ما رفعه صاحب السمو الملكي أمير منطقة الرياض بشأن انتشار محلات الخضار والفاكهة في الأحياء إلى تموينات بيع المواد الغذائية بالإضافة إلى الخضار والفاكهة للبقاء على العامل الأجنبي تحايلًا على الأنظمة وما عرضه سموه بشأن تطبيق قرار سعودة أسواق ومحلات الخضار والفاكهة على محلات البقالة التي تمارس نشاط بيع الخضار

والفاكهه إضافة الى نشاطها بحيث يقتصر العمل في ما قلت مساحته منها ٢٤٠٠م٢ على السعوديين فقط وما كان مساحته ٢٤٠٠م٢ فأكثر من هذه المحلات والأسواق المركزية فيلتزم بأن يكون القائم بأعمال الصندوق فيه سعودياً وتأكيد تطبيق ذلك.

وقد تضمنت لائحة تنظيم أسواق الخضار والفاكهه والقرارات اللاحقة ما يلي :

أولاً: قصر العمل على السعوديين في مهن بيع الخضار والفاكهه الموضحة بالفقرتين (١،٢) من قائمة هذا النشاط .

ثانياً:الجزاءات التي توقع على المخالفين غير الملتزمين بما جاء في اللائحة كما حدتها المادة (رابعاً) والأحكام المتصلة بذلك.

أسلوب السعودية : قصر كامل .

سبعة وعشرون :نشاط البيع في الفتحات والبسطات بمدينة الرياض

الوظيفة أو المهنة: البيع في الفتحات والبسطات.

رقم القرار: ٦٥١١٩/٣/١١ تاريخ: ١٤٢٠/١٠/١٦ هـ

رقم التعميم: ١١/٤١٣٩ تاريخ: ١٤٢٢/٣/١٨ هـ.

الجهة الصادر منها القرار والتعميم :

أمانة منطقة الرياض.

أمانة مدينة الرياض .

مضمون القرار والتعميم :

منع الأجانب من العمل في الفتحات والبسطات .

إعطاء مهلة لأصحاب الفتحات والبسطات لتصحح أوضاعهم ووقف الأنظمة والتعليمات التي تنص على منع الأجنبي من العمل بها منعاً باتاً ينتهي بتاريخ

١٤٢٢/٣/١ ومراجعة البلدية المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية الخاصة بذلك

لإنتهاء المهلة المحددة تقوم البلديات برفع تقرير شهري يوضح وضع الفنحات التي تم سعادتها.

أسلوب السعودية: قصر كامل.

ثمانية وعشرون: صناعة وبيع الذهب والمجوهرات

الوظيفة أو المهنة:

الإحلال التدريجي للوظائف والمهن التالية بمصانع ومشاغل ومعارض ومحلات الذهب والمجوهرات :

١. المديرون.

٢. المشرفون.

٣. المالية والمحاسبة.

٤. الاستقبال.

٥. البائعين.

رقمي وتاريخي القرارات:

١٤٢١/٥/٢١ تاريخ ع ٣٩٢/ق رقم.

١٤٢٢/٦/٣-٢ تاريخ ٥٣١٧/١ رقم.

الجهة الصادر منها القرار:

بموجب قرار صاحب السمو الملكي وزير الداخلية ورئيس مجلس القوى العاملة.

**مضمون القرارين : الإحلال التدريجي نحو سعودة الوظائف ب محلات بيع وصناعة الذهب والمجوهرات وفق القرار الأخير وحسب الاعتبارات الآتية:**

أن يكون العاملون لديهم الآن من السعوديين لا يقلون عن ٣٠% وأن يكونون في العام القادم ٥٥% وفي العام الذي يليه يكتمل العاملون السعوديون ١٠٠% ومن ينطبق عليه نسبة ٣٠% يفتح محله إذا كان مغلقاً.

### **أسلوب السعودية: إحلال تدريجي.**

تسعة وعشرون: بيع الأثاث المستعمل

**الوظيفة أو المهمة :**

١. بائعو الأثاث المستعمل .
٢. البائعون في المباسط والساحات.

رقم القرار: ٣٩٣/ق ع.

تاريخ القرار: ١٤٢١/٥/٢١ هـ .

**الجهة الصادر منها القرار :**

مجلس القوى العاملة بموجب قرار صاحب السمو الملكي وزير الداخلية رئيس مجلس القوى العاملة .

**مضمون القرار:**

تطبيق السعودية على محلات الأثاث المستعمل في أسواق الحراج ومباسط ساحتها والمحلات الأخرى المنتشرة بعد ستة أشهر من اعتماد محضر فريق عمل سعودة أسواق الأثاث .

### **أسلوب السعودية: قصر كامل.**

**٣٧٣: محلات بيع وتركيب أجهزة الاستقبال (الدش)**

**الوظائف والمهن:**

**العمالة بمحلات بيع وتركيب أجهزة الاستقبال ( الدش).**

**رقم التعميم: ٦٠٦ تاریخ التعمیم: ١٤٢٢/١/٣ هـ**

**رقم القرار: ١٠١ تاریخ القرار: ١٤٢٢/١١/٨ هـ.**

**الجهة الصادرة منها القرار والتعميم :**

**وزارة الداخلية وإمارة منطقة الرياض.**

**مضمون القرار والتعميم:**

١. سعودة محلات بيع وتركيب أجهزة الاستقبال (الدش) وتعطي هذه المحلات مهلة حتى ٢٠/١٢/١٤٢٢ هـ لتدبر أمرهم لاستبدال العمالة الأجنبية بسعودية .
٢. بعد انتهاء المهلة المحددة لا يسمح لأي عامل أجنبي بالعمل في محلات بيع وتركيب الأطباقي الفضائية ويستثنى من ذلك فني واحد فقط يقتصر عمله على التركيب والصيانة بشرط أن لا يزاول البيع .
٣. من يخالف ذلك يرحل العامل فوراً ويغرم صاحب المحل وفقاً للمادة ٨/٣ من لائحة الجزاءات والغرامات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٢٥ وتاريخ ٢٩/٩/١٤٠٩ هـ وإذا تكررت المخالفة يغلق المحل فوراً.
٤. يتم اشعار المحلات عن طريق البلديات الفرعية بذلك خطياً وعلى الأمانة واللجنة التنفيذية للسعودة والجوازات متابعة سعودة تلك المحلات بعد انتهاء المهلة المذكورة.

**أسلوب السعودية : قصر كامل.**

**واحد وثلاثون: مراحل المحلات الإعلامية**

**الوظيفة أو المهنة:**

١. مهن البيع بمحلات بيع الأفلام وأشرطة الفيديو والتسجيلات والسطوانات الصوتية والإسلامية.

٢. مهن خدمات تصوير المستندات.

٣. مهن خدمات الطالب.

٤. مهن خدمات النسخ.

أرقام وتاريخ القرارات والتعليمات التي تم بموجبها القصر:

I. التعيم رقم ٦١٠٢٠١٨٤/١٧١٠/١٩٠١٢٦ هـ الصادر من معالي وكيل وزارة الداخلية ومشفوعة اللائحة التنظيمية المنظمة للعمل بمحلات بيع وتأجير وتسجيل الأشرطة الصوتية.

II. الخطاب رقم ٥٠١٠٥٠/٤٠٠١٨٤/٢١٥٢٢ هـ المتضمن موافقة معالي وزير الاعلام على ما جاء في خطاب سعادة وكيل وزارة الاعلام للشؤون الإعلامية رقم ٣٨٢/٢٠١٤٢٢/٢١٤٢٢ هـ بقصر العمل في المهن الموضحة أعلاه.

الجهات الصادرة منها الخطابات والتعليمات:

وزارة الداخلية ، وزارة الإعلام.

مضمون الخطابات والتعليمات:

قصر العمل على السعوديين في محلات بيع الأفلام وأشرطة الفيديو والتسجيلات والسطوانات الصوتية الفنية والإسلامية وكذلك محلات خدمات النسخ وتصوير المستندات (خدمات الطالب) في جميع مناطق المملكة وإعطاء هذه المحلات مهلة ستة شهور اعتباراً من ٤/١٤٢٢ هـ لتصحيح أوضاع العمالة وسعودتها بالكامل.

أسلوب السعودية: قصر كامل.

اثنان وثلاثون: الوظائف المهنية والحرفية بإمارات المنطقة

الوظائف أو المهن:

الوظائف والمهن الحرفية بإمارات المناطق.

رقم التعميم: ٨٤٩٨٣/١٠ .

تاريخ التعميم: ١٦ - ١٠/١٧ هـ .

الجهة الصادر منها التعميم :

وزارة الداخلية بناء على برقية المقام السامي رقم ٥١١٤/٧/ب وتاريخ ١٤٢٢/٣/١٢ هـ .

مضمون التعميم:

التنسيق بين القطاعات العسكرية ووزارة العمل والشؤون الاجتماعية للإعلان عن الوظائف المهنية والحرفية الشاغرة والعمل على توجيه طالبي العمل من العمالة السعودية لشغلها ، ولوجود مثل تلك الوظائف في مدن المناطق يراعى ما جاء في مضمون التعميم بشأنها .

أسلوب السعودية: إحلال تدريجي .

ثلاثة وثلاثون: مكاتب التخلص الجمركي

الوظائف والمهن:

وظائف مكاتب التخلص الجمركي الآتية:

١. المبنيين.

٢. المخلصين الميدانيين .

٣. المترجمين .

٤. المحاسبين .

رقم القرار الصادر : ٣٥٤/ق ع .

تاریخ القرار : ١٤٢٢/٣/٢٧ هـ .

جهة إصدار القرار:

مجلس القوى العاملة بموجب قرار صاحب السمو الملكي وزير الداخلية رئيس مجلس القوى العاملة.

مضمون القرار:

أولاًً: سعودة وتنظيم عمل مكاتب التخلص الجمركي وقصر الوظائف المشار إليها بعاليه على السعوديين.

ثانياً: منح مكاتب التخلص الجمركي مدة لا تزيد عن سنة لاعطاء المكاتب فرصة لاستقطاب العمالة الوطنية وإحلالها محل العمالة الوافدة.

ثالثاً: قيام مصلحة الجمارك بتزويد الأمانة العامة لمجلس القوى العاملة بقرار نصف سنوي عما تم نحو سعودة هذه المكاتب .

أسلوب السعودية: قصر كامل .

.... وتأكيداً على تنفيذ مضمون القرار المشار إليه في الموعد المحدد وهو ١٤٢٢/٣/٢٦ هـ صدر قرار صاحب السمو الملكي وزير الداخلية ورئيس مجلس القوى العاملة التالي:

رقم القرار: ٤٠٠/ق ع .

تاریخ القرار: ١٤٢٣/٣/٢٠ هـ .

الجهة الصادر منها القرار:

الأمانة العامة لمجلس القوى العاملة .

مضمون القرار:

١. أن يستمر قصر وظائف المخلصين الجمركيين ومساعديهم بنسبة (%) ١٠٠ وذلك عند بدء تطبيق القرار.

٢. أن يتم قصر الوظائف الأخرى التابعة لمكاتب التخلص الجمركي قصراً متدرجأعلى مدى العاملين المقبولين وهي وظائف أخصائي التعريفة الجمركية (المبندين)، والمحاسبين، والمترجمين، والعاملين الميدانيين، وذلك لطبيعة هذه الوظائف وما يواجهه أصحاب تلك المكاتب من صعوبات في قصرها على السعوديين ، بحيث يتم البدء المتدرج بقصر هذه الوظائف بنسبة %٥٠ بداية ١٤٢٣/٣/٢٧ هـ

وينتهي تحقيق هذه النسبة بتاريخ ٢٦/٣/١٤٢٢هـ (مع ملاحظة أن يجبر عدد العاملين لصالح السعودية في حال تعارض النسبة مع العدد) وأن تبدأ تدريجياً سعودية نسبة الـ(٥٠%) المتبقية ببداية ٢٧/٣/١٤٢٤هـ وأن تتحقق هذه النسبة بتاريخ ٢٧/٣/١٤٢٥هـ (أي أن تكون هذه الوظائف مسعودة بالكامل بنسبة ١٠٠% بنهاء ٢٧/٣/١٤٢٥هـ ) وأن يراعى قبل وبعد انتهاء هذه المدد مايلي:

أ- تشكيل فرق من كل من : مصلحة الجمارك، ووزارة العمل وشئون الاجتماعية ، والمديرية العامة للجوازات (تشرف عليها مصلحة الجمارك) لتبادر اعتباراً من ٢٧/٣/١٤٢٤هـ القيام بجولات ميدانية على كافة مكاتب التخلص الجمركي للتأكد من سعودية المكاتب بالنسبة المنصوص عليها - أعلاه . وأنها تعمل مستقلة عن أي نشاط آخر قد يمارسه صاحب المكتب . وتحتفظ تلك الفرق ببطاقات أو سجلات عن العمالة بهذه المكاتب ونتائج الزيارات الميدانية لها .

ب- تقوم مصلحة الجمارك والفروع والإدارات التابعة لها بإيقاف استقبال المعاملات من المكاتب التي لم تلتزم بتعليمات السعودية لمدة شهرين يكون فرصةأخيرة للمكاتب المخالفة للقرار لتصحيح أوضاعهم.

ج- تقوم فرق العمل بجولات على المكاتب التي أوقف نشاطها بموجب الفقرة(ب) أعلاه للتأكد من إلتزامها بتعليمات في نهاية مدة الشهرين الممنوحة وعند تحقق الفرق من عدم الالتزام بتعليمات السعودية يوقف استقبال المعاملات من المكاتب النخالية نهائياً.

د- تقوم الفرق بعد انتهاء المدة المحددة في الفقرة ( ب ) أعلاه بجولات على كافة مكاتب التخلص الجمركي للتأكد من سعودتها بالكامل وتوشر بذلك في سجلاتها ويوفر استقبال معاملات التخلص نهائياً من المكاتب الغير ملتزمة بالسعودية.

ه- تستمرة الفرق بعد انتهاء المدة المحددة في الفقرة ( ب ) أعلاه والتي تنتهي في ٢٧/٣/١٤٢٥هـ في القيام بجولات دورية من استمرار الالتزام بمضمون القرار.

و- تتأكد الفرق من قيام المكاتب بتصفية مستحقات العمالة الوافدة بهذه المكاتب بالطرق النظامية ويقوم مثل وزارة العمل والشئون الاجتماعية في الفريق بالتنسيق مع جهته لسرعة معالجة ما قد يطرأ من اشكالات حول هذا الجانب .

ز- تراعي جهات التعليم والتدريب في القطاعين الحكومي والأهلي إيجاد دورات تدريبية تخصصية في المجالات التي تحتاجها هذه المكاتب.

أربعة وثلاثون: الصيانة والتشغيل والنظافة

الوظائف والمهن:

الوظائف الخاصة بالنظافة والصيانة والتشغيل التابعة لمؤسسات وشركات القطاع الخاص.

رقم القرار: ١٢٢.

تاريخ القرار: ١٤٢٢/٤/١٨ هـ.

الجهة الصادر منها القرار:

مجلس الوزراء.

مضمون القرار:

إحلال العمالة الوطنية محل العمالة الوافدة في أعمال النظافة والصيانة في الأجهزة الحكومية وفق الاعتبارات التالية:-

- قيام الجهات الحكومية التي تتسم أعمالها بالحساسية بالاستغناء تدريجياً عن التعاقد مع شركات للقيام بأعمال النظافة والصيانة وذلك باستيعاب العمالة السعودية لتنفيذ تلك الأعمال من خلال استحداث وظائف ، أو تحويل وظائف موجودة ، أو استخدام بنود التشغيل والصيانة للتوظيف المباشر للعمالة السعودية.
- قيام الجهة الحكومية المتعاقدة بالتنسيق مع وزارة العمل والشؤون الاجتماعية ، ووزارة الجدة المدنية بتحديد الوظائف الأخرى التي يجب قصرها على السعوديين في عقود النظافة والصيانة والتشغيل وما في حكمها ، وإدراجها بشكل واضح ضمن الشروط والمماضيات الخاصة في تلك العقود ، وذلك إضافة إلى الوظائف التي يحظر على غير السعوديين شغلها طبقاً للقرارات والأوامر السامية الصادرة بهذا الشأن .
- تضمين عقود الصيانة والنظافة والتشغيل التي تبرمها الأجهزة الحكومية مع مؤسسات وشركات القطاع الخاص نصاً يقضي بتحقيق حد أدنى لنسبة السعوديين لا يقل عن ( ٥٠ % ) سنوياً وترتفع هذه النسبة تدريجياً لتصل إلى نسبة ( ٥٠ % ) بعد مضي تسعة سنوات من تاريخ صدور هذا القرار.
- يراعى في العقود نظافة المدن أن تكون للجهة الحكومية المرونة الازمة لتطبيق نسبة السعودة المشار إليها في الفقرة السابقة وذلك لتوافر العمالة الوطنية.

أسلوب السعودية: إحلال تدريجي.

**الوظائف أو المهن:**  
**سائقو سيارات الأجرة.**

رقم القرار: ١٦٢٤/٩/٣ .  
تاريخ القرار: ١٤٢٢/١/٨ هـ .

**الجهة الصادر منها:**  
**إمارة منطقة الرياض .**

**مضمون القرار:**

سعودية سائقي سيارات الأجرة العاملة بمطار الملك خالد الدولي بالرياض وتطبيق ذلك بأسرع وقت بحيث لا يتجاوز سنة من تاريخه ولتقوم الجهات المعنية ذات العلاقة خلال تلك المدة بوضع التنظيم اللازم لتطبيقه . والإيعاز للمرور بتطبيق التعليمات التي سبق أن صدرت وقضت بمنع أصحاب السيارات الخاصة من نقل الركاب من المطار.

**أسلوب السعودية : قصر كامل**

ستة وثلاثون: مكاتب الحج والعمرة

**الوظائف والمهن:**  
**العاملين في مكاتب الحج والعمرة.**  
رقم القرار: ٣٠٣/ق ع.  
تاريخ القرار: ١٤٢٣/٣/٩ هـ.

الجهة الصادر منها القرار:

مجلس القوى العاملة والمبني على توصيات الاجتماع الخامس لأمناء مجالس المناطق والأمين العام لمجلس القوى العاملة الذي عقد في إمارة منطقة مكة المكرمة خلال الفترة من ٢٩/٦/١٤٢٢هـ وآلية تنفيذها.

مضمون القرار:

التأكيد من اقتصر العمل في مكاتب الحج والعمرة التي أخذت تنتشر في جميع المدن على السعوديين .

أسلوب السعودية : قصر كامل .

### هذا الدليل

إن قضية السعودية بكل أبعادها تعتبر قضية محورية من ابرز القضايا الملحة على المستوى الوطني، وتحتل دائماً موقعاً يأتي في الصدارة والأولوية ضمن قضايا تنمية القوى العاملة الوطنية وتطويرها.....

لقد بادرت الأمانة العامة لمجلس القوى العاملة برصد وتجميع ماضي من هذه القرارات حتى إعداد هذه الطبيعة، لتكون بمثابة المرشد والمرجع لمنفذى هذه القرارات والمحظوظين، والمهتمين بقضايا توطين العمالة، وزيادة مساهمتها في التنمية الاقتصادية والإجتماعية المستدامة لمواجهة تحديات المرحلة المقبلة ومستجداتها مواصلة لمسيرة التنمية لهذا الوطن العزيز.....